بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

MİLLET GENEL KÜTÜPHANESİ
KISIM : Feyzullah
ESKİ KAYİT No. 336
YENİ KAYİT No.
TASNİF No.
Mikrofilm Arşiv
No 3534

فوف

بن عوف وحلاف الفضل الذي [illegible] عن محمد بن
جبير والله ان رسول الله صلى الله عليه لم يسهد
حلف المطيبين ولا ادركه وانما شهد حلف الفضول
الذي عقد في دار عبد الله بن جدعان التيمي الذي روى
عن رسول الله صلى الله عليه انه قال لقد شهدت في دار
عبد الله بن جدعان حلفا ما احب ان لي به حمر النعم ولو
دعيت الله به اليوم في الاسلام لاجبت قالوا وهذا
الحلف اعني حلف الفضول شهده رسول الله صلى الله عليه
قبل ان يبعث نبيا وهو الحلف الذي يعاقده سوهاشم
وسوا المطلب وسواسد بن عبد العزى وبنو زهره وسوتيم
بن مره على ان لا يدعوا بمكة مظلمة الا ردوها قالوا
واما حلف المطيبين فانه جرى بين بني مخزوم وجمح وسهم
وعدي وبني عبد الدار على بصره بني عبد الدار ادار عليهم
بنو اعمامهم من بني عبد مناف اللواء والحجابة والسدوه
وقالوا لكن احق بذلك منكم فحالفت بنو عبد الدار
من ذكر وامن لقبائل وحالفت بنو عبد مناف بني اسد
وزهره وتيما والحرث بن فهر على بصره عبد مناف على عبد
الدار فالوا فهذا حلف جرى بين القوم على حرب على امر
من امور الجاهلية ولم يكن رسول الله صلى الله عليه لو كان
سهده لقبول لو دعيت الله اليوم لاجبت قالوا واما حلف
حلف الفضول الذي يعاقده القوم على ان لا يدعوا بمكة
مظلمة الا ردوها فاخبر صلى الله عليه في الاسلام انه لو

دعى الى دلك لاجاب ○ ذكر من روى هدا الخبر
عن جبير بن مطعم فلم يجعل بينه وبين رسول الله صلى الله
عليه احدا وحالف في معناه معناه وفي لفظه لفظه ○
حدثنا ابو ربيب وعبده بن عبد الله الصفار قالا حدثنا محمد
بن بشر قال حدثنا زكريا بن ابي زائده قال حدثني سعد
بن ابرهيم عن ابيه عن جبير بن مطعم عن النبي صلى الله عليه
قال لا حلف في الاسلام وايما حلف كان في الجاهليه
فلم يزده الاسلام الا شده ○

ذكر الخبر الوارد عن رسول الله صلى الله عليه
انه قال لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان
حلفا هو احب الي من حمر النعم ○
حدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمه بن الفضل عن ابن اسحق عن محمد بن
زيد بن المهاجر بن قنفذ عن عبد الله بن طلحه التيمي قال قال
النبي صلى الله عليه لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان
حلفا هو احب الي من حمر النعم ولو دعيت به اليوم في
الاسلام لاجبت ○ قالوا ومن الدليل على ان الحلف الذي
شهده النبي صلى الله عليه حلف الفضول ما حدثنا به
ابن حميد قال حدثنا سلمه عن ابن اسحق قال حدثني يزيد بن
عبد الله بن اسامه بن الهاد الليثي عن محمد بن ابرهيم قال
كان بين الحسين بن علي وبين الوليد بن عتبه بن ابي سفين
والوليد يومئذ امير المدينه امره عليها عمه معويه بن ابي
سفين منازعه في مال كان بينهما بذي المروه قال فكان
الوليد يحامل على الحسين بن علي في حمله لسلطانه فقال

له الحسين اقسم بالله لتنصفني من حقي او لآخدن سيفي ثم
لاقومن في مسجد النبي صلى الله عليه ثم لادعون بحلف الفضول
فقال عبد الله بن الزبير وهو عند الوليد حين قال الحسين ما
قال وانا احلف بالله لئن دعاه لآخدن سيفي ثم لاقومن معه
حتى ينصفه من حقه او نموت جميعا فبلغت المسور بن مخرمه
ثم بعد الرهري فقال مثل ذلك وبلغ عبد الرحمن بن
عثمان بن عبيد الله التيمي فقال مثل ذلك فلما بلغ الوليد بن عتبه
انصفه حسبما في نفسه من حقه ○ القول فيما في هذا الخبر من الفقه
والدي فيه من ذلك الدليل على ان كل حلف كان عقد في
الجاهليه فان الاسلام لم يزد على اهله الوفاء وذلك ان
النبي صلى الله عليه قال في الحلف الذي شهده مع اعمامه
من بني هاشم وبني المطلب قبل الاسلام ما احب ان لي
حمر النعم واني انكثه وذلك نظير الاخبار الوارده
عنه صلى الله عليه انه قال لا حلف في الاسلام وما كان
من حلف في الجاهليه فلم يزده الاسلام الا شده ○

ذكر الاخبار الوارده بذلك عنه

حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع عن سفيان
عن عكرمه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه
لا حلف في الاسلام وما كان في الجاهليه فلم يزده
الاسلام الا شده ○ حدثنا ابو كريب قال حدثنا
ابن المقدام عن اسرائيل بن يونس عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل
طلحه عن عكرمه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه

لا حلف في الاسلام وكل حلف كان في الجاهلية فلم تزده
الاسلام الا شدة وما يسرني ان لي حمر النعم وانى بقصب
الحلف الذي كان في دار الندوة ○ وحدثني يعقوب بن
ابرهيم قال حدثنا هشيم قال اخبرنا معمر عن ابيه عن سعيد
بن المسيب الضبي عن قيس بن عاصم انه سال النبي صلى الله عليه
عن الحلف قال فقال ما كان من حلف في الجاهلية فتمسكوا
به ولا حلف في الاسلام ○ حدثنا ابن حميد قال حدثنا
جرير عن معمر عن ابيه عن سعيد بن المسيب الضبي ان قيس بن
عاصم سال النبي صلى الله عليه عن الحلف فقال لا حلف في
الاسلام ولكن تمسكوا الحلف الجاهلية ○ حدثنا ابو كريب
قال حدثنا وكيع عن داود بن ابي هند عن ابي عبد الله عن ابن جدعان
عن جدته عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه قال لا
حلف في الاسلام وما كان من حلف في الجاهلية لم يزده
الاسلام الا شدة ○ فان قال لنا قائل فان كان الامر
في الحلف في الاسلام كما قلت من انه غير جائز عقده
فما انت قائل فيما حدثكم به ابن حميد قال حدثنا جرير عن مغيرة
عن انس قال حالف رسول الله صلى الله عليه بين قريش
والانصار في دارهم بالمدينة ○ وحدثني محمد بن مرزوق
قال حدثنا ابو الربيع قال حدثنا عباد بن عباد عن حميد المهلبي
قال حدثنا عاصم الاحول عن انس بن مالك قال حالف رسول
الله صلى الله عليه بين المهاجرين والانصار في داري التي
بالمدينة ○ قيل هذا امر كان في اول الاسلام كان رسول
الله صلى الله عليه اخا بين المهاجرين والانصار فكانوا

سوا يرثون بذلك العقد وكان في الجاهلية في حياتهما
يفعل ذلك ففسخ الله تعالى ذكره ذلك بقوله واولوا
الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله ورد المواريث
الى القرابات بالارحام والرحم بقوله ووصيكم الله في اولادكم
للذكر مثل حظ الانثيين ○ قال قال وهل من دليل على صحة
ما قلت قيل حدثنا ابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير في قول الله تبارك
وتعالى والذين عاقدت ايمانكم قال كان الرجل يعاقد الرجل
فيرثه قال وعاقدا ابو بكر مولى فورثه ○ وحدثنا ابن حميد
قال حدثنا يحيى بن واضح عن الحسين بن واقد عن يزيد النحوي
عن عكرمة والحسن البصري في قوله والذين عقدت ايمانكم
فاتوهم نصيبهم قال كان الرجل يحالف الرجل فيكون بينهما النسب
فيرث احدهما الاخر ففسخ ذلك في الانفال فقال واولوا
الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله ○ فكان هذا
هكذا الى ان فتح مكة فلما فتح مكة نسخ ذلك
فقال النبي صلى الله عليه حسنا او قوا الحلف الجاهلية فانه لم
يزده الاسلام الا شدة ○ حدثنا حميد بن مسعدة السامي
قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا حسين المعلم وحدثنا مجاهد
بن موسى قال حدثنا يزيد بن هرون قال حدثنا حسين وحدثني
حاتم بن بكر الضبي قال حدثنا عبد الاعلى بن حسين المعلم
قال حدثنا ابي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى
الله عليه قال في خطبته يوم فتح مكة او قوا الحلف الجاهلية
فانه لا يزيده الاسلام الا شدة ولا تحدثوا حلفا في الاسلام

حدثنا ابو كريب وسفين قالا حدثنا زيد بن الحباب قال الحدثني
عمر بن عثمن قال الحدثني حدي عن اسه ان رسول الله صلى الله
عليه قال يوم فتح مكه ارلعه لا اومنهم في حل و لا
حرم وقيسة بن كاسا المقيس بن صبابه لغسان بحا لنبي
صلى الله عليه فعسل احداهما و اقتلت الاخرى اما ما
وهذه الرواية عند اهل العلم بالسير غلط يقولون
كاسا لغسان اللسان كاسا لغسان بحار رسول الله
صلى الله عليه لعبد الله بن خطل يدعى احداهما فرتنا
فامر النبي صلى الله عليه بعسله وعلهما فقبل يعو
واحرى لقينتين واسلمت الاخرى وساره فمركسان
فيما ذكر ان من هذه الاخبار الدلاله السنه على ان قبل
نسا المسركين من اهل الحرب لم يكن حراما ولا
منهاعنه الا الاخراه وفي هذا الخبر ايضا الدلاله
السنه على ان الحق على من لقي مسركا من اهل الحرب عند
البعا الرحص الا يقرمنه وان الذي له ان اباه امر
لا طاقه له به الاستطراد للكره او التحيز الى فيه
كما قال الحل ثناوه يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم الذين
كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار ومن يولهم يومئذ
الا متحرفا لقتال او متحيزا الى فيه فقد باء بغضب من الله
وماواه جهنم وبئس المصير وذلك ان اباه لم يحمله
لما قال لرسول الله صلى الله عليه اذ قال من لخذ هذا السيف

ومالخمه قال الحمد الا تقتله مسلما والا تفر به عن كافر
نعم القول عليه السلام سهنه اباه عن الفرار به من
الكافر ولم يطلق له الفرار عنه كال فحرك كما القول انه
غير جائز للمسلم الفرار عند القا الزحوف من الكافر
ذلك له ما ذكرنا من الاستطراد والتحيز وذلك
غير فرار وفي ذلك من قول النبي عليه السلام لابي قتاده
ناسه الاخبار الوارده عن من ورد ذلك عنه من
اصحاب رسول الله صلى الله عليه انه قال يا نبي رسول الله
صلى الله عليه على ما نفر ن القول في
السان عما في هذه الاخبار من العربن
من ذلك قول الرمز جعل لمن يقع له سهى الا هبكه
واقراه لعي بقوله اقراه شقه وفرقه لا فساده والافرا
ما كان من سق في فساد واما القرى فهو الشق للاجرام

كما قال العامل

ولات تخلق ما فريت بعض القوم خلق ثم لا تفرى

واما قول المراه الهذلي والحن سان طارق فاهلا عبن بطارق
فيما ذكر الزبير بن بكار عن يحيى بن عبد الملك الهذلي
قال حلست كليد وراء الضحاك من عثمن الخزامي في مسجد رسول
الله صلى الله عليه واما تتفع فذكر الضحاك واصحابه
قول هذه موم احد بحر سان طارق فقال ما طارق فعلمهم
النجم قال فسمعت الضحاك فقال اما ترى بارك فيه ذلك قال فقال

الله عز وجل والسماء والطارق وما ادريك ما الطارق النجم
الثاقب فانما قال النجم ولم يقل الكوكب ٥ وانا العسس
الذي يروى عن النبي صلى الله عليه انه قال الكمأة جدري
الارض فانه يروى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
هذا في غير هذا الموضع وانه الاجر والبلغ للعموم على وجه
الحكمة لم يسوا هذه فاغنى ذلك عن اعادته في هذا الموضع
ذكر خبر آخر من اخبار الزهري عن رسول الله صلى الله عليه
حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا
الدستوائي عن ابي الزهري عن عبد الله بن سلمة عن الزهري العوام
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطبهم
يوم الجمعة فقام رجل فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة
الامر غدوة وكان اذا كان حديث عهد بحرب يقول عليه السلام
لم يسلم ضحكا حتى يرى ثغره ٥ القول في علل هذا الخبر
وهذا الخبر عندنا صحيح سنده وقد يحتاج ان يكون على ما هو عن الزهري
سمعه صحيحا لعلل احداهما انه خبر لا يعرف له مخرج عن الزهري
عن النبي صلى الله عليه الا من هذا الوجه والخبر اذا انفرد
به عدد هم منفردون حتى يستفيد والناس ان راويه ابو الزبير
وابو الزبير عندهم ممن لا يستغل في الدين وجه ٥ القول فيما في
هذا الخبر من الفقه ٥ والذي فيه من ذلك الدليل على ان
النبي صلى الله عليه كان اذا خطب اسمع من حضره خطبته
وذلك ان الزهري قال كان رسول الله صلى الله عليه يخطبنا
كانه منذر قوم ومنذر الجيش يقول اتاكم اتاكم يسمع اصحابه الذين

ينذرهم صوته بالانذار فوق صوت كل خطيب وداع يطير
الخبر الآخر الذي حدثناه هناد بن السري قال حدثنا ابو الاحوص
عن سماك قال سمعت النعمن بن بشير وهو على منبر الكوفة يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول يا ايها الناس انذركم
الباجي سمعت احدا عطى ذا عن منكبه وانه ليقول انذركم
الباجي لو كان في معنى هذا لاسمع اهل السوق ومن
شاء الله منهم ٥ وحدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت النعمن بن بشير يخطب قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول انذركم النار انذركم
الباجي لو ان رجلا بالسوق لسمعه من معنى هذا حتى وقعت
خميصة كانت على عاتقه عند رجليه ٥ وحدثني عبد الله بن
زياد قال حدثنا عمر بن عمر قال حدثنا شعبة عن سماك قال سمعت
النعمن بن بشير يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول انذركم
النار انذركم النار يقولها حتى لو كان في معنى هذا سمعه اهل
السوق حتى سقطت خميصة كانت عليه عند رجليه ٥ وحدثنا ابن
وكيع قال حدثنا عبد الله عن اسرائيل عن سماك انه سمع النعمن
بن بشير يقول قال النبي صلى الله عليه انذركم الباجي كان
رجلا قاصيا السوق ليسمع وسمع اهل السوق صوته وهو على
المنبر ٥ فاذا كان صحيحا عن رسول الله صلى الله عليه ما ذكرنا
فالذي ينبغي لكل حاط خطب بالناس في يوم جمعة او عيد
ان يسمع خطبته من حضره ٥
ابتدا في ذلك برسول الله صلى الله عليه من فعله والخاطب

اما خطبة الذكر من حصره بخطبة وعظهم بها اول ليلة عود
او لما مر وسمي وما لم يسمع خطبة من حصره كانوا اسوأ حالا
غاب عنه ممن لم يحضر خطبة ○ وقد سامعي الحمصة فيما
مضى وقال اخرجه ابن الزبير عن العوام رحمه الله عليه
يقول ارسالة الذي يليه مسند سعد
ذكر ما لم يصح في ذلك عن سعد رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله الصحيح منه
ذكر ما روي من ذلك عن ابن مصعب
والحمد لله العلي وصلواته وسلامه على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه اجمعين
وحسبنا الله ونعم الوكيل

من الشيخ الامام
ال الحج من المدرسة التي
انشأها بقسطنطينية

نهاية المخطوطة